

إذا زاد الإمام في الصلاة فماذا يفعل المسبوق ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم احسن الله اليكم سائل يسأل ويقول حضرت لجماعة تصلي الظهر وصليت معهم بعد التشهد الاول فكانت عدد الركعات التي يجب قضاؤها ركعتين - [00:00:00](#)

لكن الامام صلى بعد التشهد الاول ثلاث ركعات وقضيت ركعة فقط ثم تبين لي ان الامام صلى خمس ركعات ما الواجب على المصلين؟ سواء من لم تفته ولا ركعة او من فاتته ركعة او اكثر - [00:00:19](#)

الحمد لله الجواب اما المأموم الذي دخل معه من اول صلاته فلم يفته من الصلاة شيء وعلم ان الامام قد قام للخامسة فلا يجوز له ان يقوم معه مطلقا لان هذه الركعة زيادة على نظم الصلاة - [00:00:34](#)

فاذا قام احد المأمومين معه وهو يعلم ان امامه في الخامسة ويعلم ان متابعة الامام في هذه الحالة مبطله للصلاة فان صلاة هذا المأموم باطلة. والواجب عليه ان يعيدها. لانه ارتكب ما يبطلها - [00:00:55](#)

لمن عامدا واما من تابعه واما من تابعه وهو جاهل فان صلاته صحيحة ولكن عليهم ان يجلسوا مباشرة اذا تبينوا ان امامهم في الخامسة وعلى الامام كذلك ان يجلس اذا سبح به المأمومون - [00:01:11](#)

فعلى الجميع اماما ومأمومين ان يجلس مباشرة فان لم يجلسوا واتموا ركعتهم جهلا ثم تبين لهم بعد ذلك انهم زادوا خامسة فالواجب عليهم ان يتوجه الامام الى القبلة ثم يسجد سجدتين ويسجد وراءه المأمومون ثم يسلم - [00:01:30](#)

هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر فصلّى خمسا - [00:01:53](#)

فلما سلم قيل يا رسول الله احدث في الصلاة شيء؟ قالوا وماذا؟ قال وما ذاك؟ قالوا صليت كذا وكذا يعني خمسا. قال فثنى رجله فاستقبل القبلة ثم كبر فسجد سجدتين ثم سلم - [00:02:05](#)

الحديث وهو معروف فالشاهد ان الامام والمأموم اذا تذكروا انهما في خامسة فالواجب على من تذكر منهما ان يبادر بالجلوس مباشرة حتى وان لم يجلس الامام واصر فان الواجب على من خلفه ان ينوي مفارقتة ويجلس ثم يتم صلاته ثم يسلم - [00:02:20](#)

لنفسه ويسجد سجدتين بسبب هذه الزيادة التي هي من جنس الصلاة لان المتقرر عند العلماء ان الزيادة اذا كانت من جنس الصلاة فان سجودها للسهو بعد السلام واما المسبوق الذي دخل بعد التشهد الاول - [00:02:42](#)

فانا والله اعلم ارى انك سهوت معهم ايضا. لاني قد علمت انهم الان قاموا الى الثالثة لان ما بعد التشهد الاول ثلاثة ورابعة فانت سهوت معهم فنعاملك معاملتهم فنعاملك معاملتهم. هذه الركعة التي زادها الامام وتابعت - [00:03:02](#)

لا تعتبرها من اصل صلاتك. لا تعتبرها من اصل صلاتك. لانها ركعة باطلة في حق فتكون باطلة في حقي في حق من خلفه. فكان الواجب عليك ان تصلي ركعتين لان الذي فاتك ركعتان - [00:03:23](#)

والقضاء يحكي الاداء. واما تلك الركعة التي اقتديت بي فيها بامامك فانما هي ركعة خامسة في حق الامام فهي باطلة فتكون باطلة في حقك فان لم تكن قد فعلت ذلك ولم ولست بطالب علم اجتهدت في وقتك - [00:03:43](#)

فعليك ان تعيد صلاتك والله تعالى اعلى واعلم - [00:04:03](#)